



Distr.
LIMITED

A/C.2/46/L.66
21 November 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة السادسة والأربعون
الملجنة الثانية
المبند ٨٢ من جدول الاعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

غانَا*: مشروع قرار

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد استمرار صحة قراريها ٣٦٨٨ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٠ ، و ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ ، وأهمية القرارات ١٩٧/٢٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١٩٦/٤٣ المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ ، و ٢١١/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ ،

وإذ تشير إلى قراريها دإ - ٣/١٨ المؤرخ في ١ أيار / مايو ١٩٩٠ ، و ١٩٩/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠ ،

وإذ تؤكد من جديد أن الخصائص الأساسية للأنشطة التنفيذية التي تتطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ينبغي أن تكون شموليتها ، وكونها طوعية في شكل منح ، وحيادها ، وتعدد أطرافها ، وقدرتها على الاستجابة لاحتياجات واهتمامات البلدان النامية ، بناء على طلبها ، ووفقا لخطتها وأولوياتها وأهدافها الإنمائية ،

* بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ .

- ١ - تحيط علما بتقرير المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي عن الانشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الامم المتحدة^(١) ،
- ٢ - تعيد تأكيد الحاجة الى تنفيذ الاجهزة والمؤسسات والهيئات ذات الصلة في منظومة الامم المتحدة القرار ٢١١/٤٤ تنفيذا تماما ومتزنا ، مع مراعاة الصلات القائمة فيما بين القضايا وأوجه ترابطها ،
- ٣ - تحيط علما مع القلق بالمستوى المنخفض عموما للموارد المعلن عن التبرع بها للانشطة التنفيذية من أجل التنمية في مؤتمر الامم المتحدة للإعلان عن التبرعات للأنشطة الانمائية لعام ١٩٩١ ،
- ٤ - تشدد على أن التحديات التي يمثلها هذا العقد تتطلب زيادة كبيرة في الموارد المخصصة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية بشكل قابل للتنبؤ به ومستمر ومضمون فضلا عن موارد تساهلية كبيرة تتناسب مع الاحتياجات المتزايدة لجميع البلدان النامية كي يمكنها انعاش وادامة نموها الاقتصادي وتنميتها وتشدد على الحاجة الملحة الى أن تتحقق البلدان المتقدمة النمو الرقم المستهدف المتفق عليه دوليا للمساعدة الانمائية الرسمية وقدره ٧٠ في المائة من الناتج الوطني الاجمالي ، والارقام المستهدفة المحددة في مؤتمر الامم المتحدة الثاني لاقل البلدان نموا^(٢) ،
- ٥ - تشدد على أن الموارد الموجهة من خلال الصناديق الاستثمارية ينبغي أن تكون علاوة على الموارد البرنامجية ،
- ٦ - تؤكد من جديد الدور القياد الذي تقوم به حكومات البلدان النامية في ادارة البرامج والمشاريع التي تمولها منظومة الامم المتحدة ،

(١) Add.1-4 A/46/206-E و 1991/93

(٢) انظر A/CONF.147/MISC.9

أولا - التنفيذ الوطني

- ٧ - تشدد على أن التنفيذ الوطني ينبغي أن يكون هو الطريقة المتبعة بالنسبة للبرامج والمشاريع التي تمولها منظومة الأمم المتحدة ، معأخذ احتياجات البلدان النامية في الاعتبار ؛

- ٨ - تشدد أيضا على أنه لضمان بناء القدرات الوطنية وتحقيق الاعتماد على الذات ، ينبغي تبسيط القواعد والإجراءات المتعلقة بالتنفيذ الوطني في إطار تعزيز المسائلة لكي يتتسن خفض العبء الإداري للحكومات وتكلفة إدارة المشاريع والبرامج إلى أدنى حد ؛

- ٩ - وتشدد كذلك على أن الاطلاع بتقييم القدرة الوطنية ينبغي أن يقتصر على حكومات البلدان النامية ؛

- ١٠ - تطلب إلى المدير العام أن يدرج في سياق استعراض السياسة الذي يجري كل ثلاث سنوات ، وعلى أساس المشاورات مع الحكومات المتلية ، تحليلاً للتقدم المحرز في استخدام طريقة التنفيذ الوطني ، على أن يأخذ في الاعتبار على وجه الخصوص ما يلي :

(أ) الخبرة في استخدام القدرات الوطنية للاطلاع بالمشاريع والبرامج المبنية على الاحتياجات الخاصة بكل قطر ؛

(ب) تحديد العوائق والمحبطة الموجودة على صعيد المنظومة وعلى الصعيد المؤسسي في مجال الأنشطة التنفيذية التي تتطلع بها منظومة الأمم المتحدة ، من أجل التنمية والتي تعيق التنفيذ الكامل لهذه الطريقة ؛

(ج) تحديد القواعد والمعايير العامة الأساسية التي يمكن تطبيقها على الأنشطة التنفيذية لضمان إحراز التقدم في تنسيق وتبسيط الإجراءات ومواعيدها مع احتياجات البلدان النامية ؛

(د) سبل ضمان تحقيق توازن بين الاحتياجات المتمثلة في التنسيق ، وتحقيق اللامركزية ، والمحافظة على المرونة ، لكي يتتسن تلبية الاحتياجات والأهداف المختلفة مع مراعاة تنوع المصادر بالنسبة للتعاون التقني ؛

(٥) التدابير الالزمة لتحسين المسائلة عن طريق التدريب والتطوير في مجال قدرة الرصد الوطنية وكذلك في مجال مراجعة الحسابات وتقديم التقارير المالية ؛

(٦) تحديد تدابير للقيام ، في جملة أمور ، بإعادة توجيه القدرة التقنية لمنظومة الأمم المتحدة على تلبية الاحتياجات التي تحددها البلدان النامية ، بما في ذلك تدابير في مجالات السياسة العامة ، والدعم التقني ، والإعلام وقواعد البيانات ؛

- ١١ - تحيط علما بالقرار ٢٣/٩١ بشأن الترتيبات البديلة المتعلقة بتكاليف الدعم والتي اتّخذه مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩١^(٣) ، وتطالب منظومة الأمم المتحدة بضمان أن يسهل هذا الترتيب بناء القدرة الوطنية من خلال التنفيذ الوطني ، وبزيادة وتحسين المنشورة التقنية الموفرة ببناء على طلب الحكومات ؛

ثانيا - نظام المنسقين المقيمين

- ١٢ - تعيد تأكيد استمرار صحة نظام المنسقين المقيمين على النحو الذي ترد تفاصيله في القرارات ذات الصلة للجمعية العامة ، وتدعوا في هذا الخصوص المدير العام إلى أن يضمن المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ، تقييمها لتنفيذ المبادئ التوجيهية لتعزيز دور قيادة الفريق الذي يقوم به المنسق المقيم ؛

ثالثا - البرمجة

- ١٣ - تطالب مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتكثيف جهودها الرامية إلى مساعدة البلدان النامية ، ببناء على طلبها ، في وضع استراتيجياتها المتعددة القطاعات ، والقطاعية ، ودون القطاعية ، والتي من شأنها أن توفر إطاراً للبرمجة المترابطة ، وتطالب في هذا الخصوص إلى المدير العام أن يقدم ، في سياق استمراره السياسة الذي يجري كل ثلاث سنوات ، تقريراً عن تنفيذ الفقرة ١٧ من القرار ٢١١/٤٤ ، وعلى وجه الخصوص بشأن :

(٣) السجلات الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩١ ، الملحق رقم ١٣ E/1991/34) ، المرفق الأول .

- (١) تنسيق دورات البرمجة لجميع وكالات منظومة الامم المتحدة الممولة ومواءمتها مع تلك الخامة بالحكومات الوطنية ؛
- (ب) تبسيط الإجراءات المتعلقة بإعداد المشاريع ، وتقديرها ، وردمها ، وتقييمها ، على أن تؤخذ في الاعتبار الحاجة إلى التركيز على اثر المشاريع والبرامج التي تمولها منظومة الامم المتحدة وقابليتها للإدامة ؛
- (ج) مدى مناسبة التقييم البرنامجي ونظم مراجعة الحسابات وذلك بغية تحقيق توازن التركيز على كفاءة البرامج وأثرها ؛
- ١٣ - طلب إلى المدير العام أن يدرج في تقريره التدابير المتخذة لتطبيق اللامركزية وتفويض السلطة على الصعيد القطري ، آخذا في اعتباره الترتيبات المتعلقة بما يلي :
- (١) إدارة البرامج والمشاريع ، بما في ذلك المرونة الازمة لإجراءات التعديلات وإعادة تخصيص الأموال ؛
- (ب) المفاوضات والقرارات المتعلقة بدورة المشاريع ؛
- (ج) شراء المعدات ، وتوفير التدريب ، و اختيار وتعيين الموظفين ؛
- رابعا - التدريب
- ١٤ - تطلب أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الامم المتحدة استخدام القدرات القائمة لزيادة تنمية الموارد البشرية في المجالات الأساسية بالنسبة للتنفيذ الوطني ، على النحو الذي تحدده الحكومات ؛
- ١٥ - ترحب باقتراح المدير العام اجراء دراسة جدوى بشأن وضع استراتيجية تدريبية لموظفي الامم المتحدة والمسؤولين الوطنيين العاملين في مجال الانشطة التنفيذية ، وتطلب اليه أن يقدم الدراسة مشفوعة بتوصياته ، الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ؛

- ١٦ - تطلب الى المدير العام أن يعد تقريرا يتضمن تقييما لمساهمة الأنشطة التنفيذية التي تغطي بها منظومة الأمم المتحدة في تعزيز القدرات العلمية والتكنولوجية للبلدان النامية وسهولة حصول هذه البلدان على التكنولوجيات ، بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة والناشرة ، وأن يقدم التقرير الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ؛
- ١٧ - تطلب الى المدير العام أن يدرج في تقريره الإحصائي المتضمن وفقاً لأحدث البيانات ، توصيات مبتكرة وفعالة تهدف الى زيادة المشتريات من البلدان النامية زيادة كبيرة وفقاً للأحكام ذات الصلة من القرار ٢١١/٤٤ وأن يقدم التقرير الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ؛
- ١٨ - تطلب الى الأمين العام أن يعزز قدرة مكتب المدير العام ، وأن يتتيح الموارد اللازمة لتمكينه من القيام بمسؤولياته فيما يتعلق بتنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١١/٤٤ وهذا القرار .

- - - -